[63] عن أبى عبد الله عليه السلام قال: ترك أبو جعفر عليه السلام ثلاثين درهما للحم، وكان رجلا لحما (1). 27 - ومنه: عن على بن الحكم عن ابن بكير، عن زرارة قال: تغديت مع أبي جعفر عليه السلام خمسة عشر يوما بلحم (2). ومنه: عن أبيه عن ابن أبي عمير عن علي بن عطية، عن زرارة مثله (3). 28 - ومنه: عن ابن محبوب، عن على بن رئاب عن زرارة قال: تغديت مع أبى جعفر عليه السلام في شعبان خمسة عشر يوما كل يوم بلحم، ما رأيته صام منها يوما واحدا (4). بيان: كأن إفطاره عليه السلام شعبان كان لعذر أو لبيان الجواز. 29 - المحاسن: عن بعض أصحابه عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم عن شعيب عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: لحوم البقر داء (5). ومنه: عن النوفلي عن السكوني باسناده مثله (6). 30 - ومنه: عن أبى أيوب المدائني عن ابن أبى عمير أو غيره عن اللفافي أن أبا الحسن عليه السلام كان يبعث إليه وهو بمكة يشترى له لحم البقر فيقدده (7). بيان: في القاموس القديد اللحم المشرر المقدد، أو ما قطع منه طوالا، و تقدد يبس انتهى، وكأنه كان لدواء أو مصلحة أو كان نوعا من القديد لا يكره أو الكراهة مخصوصة بما إذا أكل من غير طبخ وروى الكليني (8) مرفوعا إلى أبى عبد الله قال: قلت اللحم يقدد ويذر عليه الملح ويجفف في الظل، فقال: لا بأس بأكله، فان الملح قد غيره ". 31 - المحاسن: عن ابن فضال عن عبد الصمد عن عطية أخى أبى العرام قال: قلت لابي جعفر عليه السلام إن أصحاب المغيرة ينهونني عن أكل القديد الذي لم تمسه

_____ (1 - 7) المحاسن 463. (8) الكافي 6 ر 314 باب القديد. _____